وفي الحديث من الفقه جواز بيع دور مكة وكانت مقاسمة قريش على الكفر أنهم قالوا لا نناكح بني هاشم ولا نبايعهم معاداة لهم في رسول ا .

وقال أبو سليمان في حديث النبي أنه قال الاختصار في الصلاة راحة أهل النار .

يرويه عيسى بن يونس عن هشام عن محمد عن أبي هريرة .

الاختصار وضع اليد على الخاصرة والمعنى أنه فعل اليهود في صلاتهم وهم أهل النار ليس على أن لأهل النار الذين هم أهلها خالدين فيها راحة قال ا تعالى لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون فأما قوله (تعالى) خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك فمعناه إلا ما شاء ربك من زيادة التأبيد بعد زوالهما وا أعلم .

أخبرنا ابن داسة نا أبو داود ثنا هناد بن السري عن وكيع عن سعد بن زياد عن زياد بن صبيح الحنفي قال صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال هذا الصلب في الصلاة كان رسول ا ينهى عنه .

(وقد يفسر الاختصار في الصلاة تفسيرا آخر وهو أن يأخذ بيده عصا يتكىء عليها)